



Distr.
GENERAL
A/10407
1 December 1975
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثلاثون
البند ٩٣ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول
الأعضاء لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد روى كارتان سانتوس (البرتغال)

- ١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٥٢ المعقودة في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بناءً على توصية مكتبها (A/10250) ، ان تدرج في جدول أعمال دورتها الثلاثين بندا بعنوان " التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : تقرير الامين العام " وان تحيل هذا البند الى اللجنة الرابعة للنظر فيه ورفع تقرير عنه .
- ٢ - وقررت اللجنة الرابعة في جلستها ١٢٢٤ المعقودة في ٣٠ ايلول/سبتمبر ، اجراء مناقشة عامة تشمل بنود جدول الاعمال ٢٣ و ٨٦ و ٩١ و ١٢ و ٩٢ و ٩٣ على أساس أن مشروعات القرارات التي تطرح بشأن هذه البنود سينظر فيها كل على حدة .
- ٣ - وقد نظرت اللجنة الرابعة في البند ٩٣ في جلساتها من ٢١٦٢ الى ٢١٧٢ ، بسنتين ٧ و ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر .
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة تقرير الامين العام المتصل بهذا البند (A/10329 و Add.1 و Add.1/Corr.1) .
- ٥ - جرت المناقشة العامة التي تشمل البنود المشار اليها في الفقرة ٢ أعلاه في الجلسات من ٢١٦٢ الى ٢١٧٢ ، بين ٧ و ٢٨ تشرين الثاني /نوفمبر .

٦ - وفي الجلسة (٢١٧١) المعقودة في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، لفت الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (A/C.4/L.1111) اشتركت في تقديمه آخر الأمر الدول الأعضاء التالية : اثيوبيا ، اندونيسيا ، ايران ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، رواندا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، كندا ، ليبيريا ، مصر ، النمسا ، نيجيريا ، يوغسلافيا ، اليونان .

٧ - وأقرت اللجنة في جلستها ٢١٧٢ المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر ، مشروع القرار (A/C.4/L.1111) دون اعتراض (انظر الفقرة ٨ أدناه) .

توصية اللجنة الرابعة

٨ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول
الأعضاء لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٣٠٢ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٤ ،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (١) ، الذي أعد عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٥٤ ،

وان لا تغرب عن بالها الضرورة المستمرة لتوفير التسهيلات الدراسية والتدريبية على كافة المستويات لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام ؛

٢ - وتعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

٣ - وتدعو جميع الدول الى أن تقدم ، أو تواصل تقديم ، العروض السخية من التسهيلات الدراسية والتدريبية لسكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، وخاصة سكان الجنوب الافريقي ، وأن تؤمن ، كلما أمكن ذلك ، نفقات السفر للطلاب الراغبين في الاستفادة من تلك المنح ؛

٤ - وترجو الدول القائمة بالادارة أن تؤمن ، بصورة مستعرة وعلى نطاق واسع ، فسي الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ، نشر المعلومات المتصلة بالعروض والتسهيلات الدراسية والتدريبية المقدسة من الدول ، وأن توفر جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الانتفاع من هـذـه العروض ؛

٥ - وترجو الامين العام أن يوافي الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار ؛

٦ - وتستري انتباه اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى هذا القرار .
